بسم الله الرحمن الرحيم

من اهم ما تعانيه المرأة السورية هو ولاية التفريق في حال غياب الزوج او فقده او الحكم عليه بالسجن.

١. حكم القانون في هذا الموضوع.

٢. تنص المادة ١٠٩من قانون الاحوال الشخصية السوري رقم ٢٩لعام ١٩٥٣على

-إذا غاب الزوج بلا عذر مقبول او حكم بعقوبة السجن لأكثر من ثلاث سنوات جاز لزوجته بعد سنة من الغياب او السجن ان تطلب الى القاضي التفريق ولو كان له مال تستطيع الانفاق منه.

-هذا التفريق طلاق رجعي فاذا رجع الغائب او أطلق سراح السجين والمرأة في العدة حق له مراجعتها.

كما تنص المادة ٢٠٥ من ذات القانون المذكور سالفا.

- ينتهي الفقدان بعودة المفقود او بموته او بالحكم باعتباره ميتا عند بلوغه الثمانين من العمر.
- ويحكم باعتبار المفقود بسبب العمليات الحربية او الحالات المماثلة المنصوص عليها في القوانين العسكرية والتي يغلب فيها الهلاك ميتا من اليوم التالي لانقضاء أربع سنوات من تاريخ فقدانه.

اما محكمة النقض السورية فقد قضت في اجتهادها رقم ٧٦٥ لعام ١٩٨١.

المفقود لا يعتبر متوفيا إلا من تاريخ صدور الحكم الذي قضى باعتباره ميتا وليس من تاريخ إكماله الثمانين عاما أو تاريخ فقدانه او تاريخ انقضاء أربع سنوات على الفقدان.

كما قضت محكمة النقض في ال قرار٣٢٥ لعام ١٩٨٨.

ان التفريق للغيبة لا يتحقق إلا اذا قامت البينة الصحيحة على الغيبة وعلى العذر الذي هو سبب الغيبة .وحيثيات القرار هي .لما كان يتبين من ملف الدعوى ان المطعون ضدها قد استدعت الحكم بالتفريق بينها وبين زوجها الطاعن للغياب وكانت المطعون ضدها قد قدمت بينة استمعتها المحكمة في جلسة ١٩٨٦/٣/١٧ اثبتت ان الزوج غائب في السعودية منذ اربع او خمس سنوات .وكانت المحكمة قد اعتمدت هذه البينة وقضت بالتفريق استنادا لنص المادة ١٠٩ من قانون الاحوال الشخصية وكانت القراءة المتأنية لنص المادة المذكورة ترشد الى التفريق للغيبة لا يتحقق إلا اذا قامت البينة الصحيحة على الغيبة وعلى العذر الذي هو سبب الغيبة .فإذا كانت الغيبة لعذر مقبول كالعمل او التجارة او طلب العلم وما شابه لم يكن من موجب للتفريق استنادا للمادة المذكورة .

اما إذا كان العذر غير مقبول فتطبيق المادة ١٠٩ وارد وفي محله الصحيح وعلى ذلك الفقه والاجتهاد.

وكانت المحكمة لم تتثبت من العذر الموجب للغيبة وهو من النظام العام مما يجعل الحكم الطعين غير قائم على اساس سليم وهو لأجل ذلك حري بالنقض.

علماً ان قانون الأحوال الشخصية السوري مستمد من الشريعة الإسلامية وفي حال النقص الرجوع الى الراجح من مذهب أبو حنيفة

ممثلية الائتلاف الوطني السوري في مرسين
القاضي المستشار حسين الابراهيم